وعما بعده الى اخره ولجهة ان المثبت نية الرجوع مع الاستقلال
والمكث وكونه قريبا وحينئذ اتضح ما قاله من الاخراج ١٢
برعاية قوله بابتداء رجوعه اذ نية مستقلا ماكثا اذ الحال الان ٨
قيد من كل من ابتداء الرجوع او نيته فتامله ما لونوى ١٢
مستقلا ظاهر صنيعه انه قيد فى بعد وطنه ايضا وهو كذلك
فلو عاد غير المستقل وطنه ومتبوعه يجوز له القصر لم يمتنع
عليه القصر لوصوله لوطنه وعليه فظاهر انه يقصر ٨
ما لم يمض عليه اربعة ايام صحاح وهو مقيم بالوطن فبعد
مضيها ليس له القصر وان كان وليه يقصر لانقضاء ١٢
حقيقة السفر بانقضائها قطعا بخلاف مجرد دخول الوطن
واقامة دون الاربعة وكذا يقال فى غير الوطن بالنسبة ٨
الى اقامتها فلو تخلف الغير المستقل عن متبوعه فى بلد فى ٨
السفر واقام بها اربعة ايام انقطع سفره وان كان متبوعه
مسافرا هذا هو الذى يتجه وان كان فى ظاهر كلامهم ٨
ما قد يخالفه فتفطن له نعم قولى وخرج بالمستقل التابع ٨
السابق فلا اثر لنيته وحده فظاهر هذا ان الاستقلال
انما هو قيد لنية الاقامة لا لوجود اقامة الاربعة بالفعل
وعجيب من شراح المتن حيث لم يعولوا على ما صرح
به كلامه من ان قوله مستقلا راجع لبعد وطنه كالذى ٨
بعده وكانهم غفلوا عن ذلك مع تصريح غيرهم بقوله ما لم
يبد وطنه مستقلا وجرى عليه شيخنا فى شرح الروض
فتنبه له فانه مهم اى مهم لاسيما ما تفرع عليه بما قدرته ١٢
بقولى وعليه فظاهر الى اخره فلا يكره له الدخول فى ٨

جماعة

جماعة اخرى كذا جزم به ولا يحضرنى الان من اين هو ١٢
تحديدا ينبغى على التحديد انه لا يضر نقص لا يظهر
فى الحس وقع للاصحاب فى هذا الباب وغيره ما هو ٨
مشكل شديد الاشكال وهو انهم اختلفوا فيمن اقام لحاجة
يتوقع تبجيزها الى كم يترخص بالقصر هو وجمع جمع بان
بعض الروايات حسب يومى الدخول والخروج وبعضها ٨
الغاهما وبعضها الغى احدهما دون الاخر وليس مرادى ٨
باشكال هذا الاشكال المعروف فى اصل الجمع فان ذلك ٨
مبسوط تقريره فى المبسوطات وانما مقصودى انه كيف ٨
ينسب لابن عباس انه مرة حسب اليومين وفى مرة ٨
الغاهما وعينه والى غيره انه الغى احدهما وهل مثل هذا ٨
الالغاء تارة والحسبان اخرى يمكن نسبته للصحابى بطريق
الجزم مع انه بصدد حكاية بعض احواله صلى الله عليه وسلم
الواقع منه وايضا بحسبان اليومين والغاؤهما رفع ٨
فيه خلاف حتى ان من قال بثمانية عشر يكونها او ٨
احدهما ومن روى عشرين يكون غيرها وغير ذلك مما ٨
سلكوه وكل مشكل بين الاشكال من حيث نسبة الصحابى
الى هذا الالغاء والحسبان لهما او لاحدهما فتامل ذلك حق ٨
تامله يظهر لك ما نحن بحاوله ويتجه لهم ايضا انهم قد يعبرون
فيقولون فى وجه الجمع ان راوى كذا الغا الكسور واوى كذا
جبر الكسر فكيف هذا الالغاء وهذا الجبر من انسان يريد ٨
ان يوصل حاله صلى الله عليه وسلم بطريق المطابقة ٨
المستلزمة لامتناع الجبر والالغاء كليهما بل يكره له القصر